

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد عبد الحميد سيف مديرًا عاماً لمصلحة الطيران المدني - بدرجة وكيل وزارة مساعد .

مادة ٢ - على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شaban سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤) ،

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤١ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بشأن تأمين بعض الشركات والمشات ،

وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٦٤ بالإضافة شركة التبل الصناعية والفنادق
الأهلية إلى الشركات الواردة في الجدول الملحق بالقانون رقم ١١٧
لسنة ١٩٦١ ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - تتبع شركة التبل الصناعية والفنادق الأهلية المؤسسة
المصرية العامة للسياحة والفنادق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شaban سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

مادة ١ - عين السيد / حسين محمد أبو حسين المدير العام للشئون
الفنية والاقتصادية بوزارة التموين وكيلاً مساعداً للوزارة المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شaban سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر